

## 18 من 571 /شرح بلوغ المرام/الجناز/صالح الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله الدرس الواحد والثمانون - [00:00:00](#)

رواہ الامام رضی اللہ عنہ هذہ الحدیث فیہ النہی عن سب الاموات بذکر معائیہم ومتابلہم وعلل ذلك صلی اللہ علیہ وسلم بقولہ  
فانہم قد افضوا او قدموا علی اعمالہم فلا - [00:00:16](#)

فائدة من من سبهم انتهوا الى ربهم سبحانه وتعالى فهو الذي يتولى جزاءه التعليل الثاني في الرواية الثانية فتؤذوا الاحياء. يعني من اقاربهم فشد الاموات معلل بعلتين اولا انه لا فائدة منه - [00:00:47](#)

لأنهم قد ماتوا وانتهوا. وختمت اعمالهم وثانيا ان هذا يؤذني اقاربهم من الاحياء ويسيء اليهم فلا يجوز سب الاموات اذا كان لا يترتب عليه مصلحة شرعية الا لمجرد الخوض في اعراضهم - [00:01:09](#)

اما اذا كان يترتب عليه مصلحة شرعية كأن يكون هذا الميت له اعمال سيئة وله اثار قبيحة على الاسلام والمسلمين فيحذر منه.  
ويبيّن معائبه حتى لا يقتدي به احد اذا كان له اثار سيئة - [00:01:35](#)

مؤلفات سيئة او انه من الكاذبين الذين يكذبون على الرسول صلی الله علیه وسلم فتبين حاله اذا كان من الرواية تبين حاله انه لا يوثق بروايته. العلماء ما زالوا يذكرون الجرح - [00:01:57](#)

والتعديل برواية الحديث وهم اموات لا من اجل مسبتهم او التشهي باعراضه وانما من اجل النصيحة. للمسلمين لان لا يغتروا بهم ويتأثر باقوالهم او بكتاباته فإذا كان يترتب على هذا مصلحة دينية فلا بأس - [00:02:15](#)

اما اذا كان لا يترتب عليه مصلحة الا مجرد التشهي فهذا لا يجوز. لانه لا فائدة من وراءه ولانه يؤذني. اقاربهم من الاحياء. والله تعالى انا اعلم وصلی الله وسلم على نبینا محمد علی الله وصحبه اجمعین - [00:02:38](#)

نعم ان شاء الله اذا صلی على عدد من الجنائز وصار شيعها الى المقبرة وحضر دفتها يكتب له ان شاء الله اجر فضل الله واسع فضيلة الشيخ ومتابعته نعم الرسول صلی الله علیه وسلم يقول من - [00:03:01](#)

من صلی على الميت هذا عام او من صلی على جنازة هذا عام تشمل الصغير والكبير ولان في تشيعه تقيبا لخاطر اهله واخوانه المسلمين وفيه خطوات وفيه تذكر الاخيرة وفيه مصالح - [00:03:39](#)

هذا يحصل في حق الصغير والكبير من الاموات. نعم فضيلة الشيخ بعض الناس الى ميت. يقول مقام الميت فهل يجوز هذا العمل  
هذا الذي بعض الناس الذي ثبتت به السنة كما - [00:03:58](#)

سمعتم؟ انه يصنع لاهل الميت طعام بقدر حاجتهم اما دفع الاغنام لهم هذا خلاف السنة وايضا الذي يدفع هذه الاغنام ما يدفعها تبرعا بها وانما اذا مات وهو ميت فانه يريد من دفع لهم الاغنام ان يدفعوا له مثلها - [00:04:38](#)

هذه عادة سيئة هذه عادة فاهداء الاغنام بمناسبة وفاة الميت هذا خلاف السنة ولانه لكي ينتظر ان اذا حصل عنده وفاة انهم يهدون له مثل ما اهدي لهم. فيجب ترك هذه العادة لانها تحمل الناس - [00:05:04](#)

ما لا يطيقون ولانها خلاف السنة نعم نعم المحرم هؤلاء ليسوا محققين كما قال الشاعر ليسوا محققين التحقيق في مطابقة السنة هذا

هو التحقيق. وهذا الكلام مخالف للسنة الرسول ما خصص ما قال اذا كانت الزيارة لاجل كذا وكذا هذا من عنده تعليل من عنده هو -

00:05:29

الرسول عمم قال لعن الله زائرات القبور وفي رواية لعن الله زوارات القبور ولم يستثنى عليه الصلاة والسلام كونه يجي واحد يفسف يجيب له شيء من عنده نسميه محقق هذا غير صحيح - 00:06:23

نعم نعم بالنسبة للقبر اذا كان زائرا لقبر معين فانه يجعل قبر بينه وبين القبلة ويقف تلقاء وجه الميت كما يقف المسلم على الحي يقف قبل وجه الميت ويجعل القبر بينه وبين القبلة - 00:06:41

سلموا عليه السلام عليك يا فلان ابن فلان ورحمة الله وبركاته ثم يدعوه ليدعوه له نعم المساواة يعني للجواب الشاب كنا نستقبل الميت وجه الميت عند السلام. استقبل وجه الميت عند السلام فيكون مستديرا للقبلة مواجهها للميت. لأن وجه الميت الى - 00:07:19

قبلة فيأتيه من جهة قبلة القبر ويستقبل وجهه وسلم عليه. فإذا أراد الدعاء له فانه ينحرف ويجعل القبر بينه وبين القبلة ويستقبل قبلة ويدعوه له هذه صفة زيارة القبر. هذا اذا كان زائرا لقبر معين - 00:07:54

اما اذا كان زائرا للمقبرة كلها يستقبلهم بوجه كل المقبرة يستقبلها بوجهه ويدعوا لهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم بسبب نعم الأجزاء المتقطعة تجمع ولا تختلط تجمع وتلف في الكفن - 00:08:14

مع الميت ولا تختلف يصب عليها الماء اذا كانت لا تتأثر بصب الماء يصب عليه الماء مع مع جسم الميت ويغسل وتغسل الأجزاء معه ثم تلف بالكفن نعم ولهاذا الشيخ - 00:08:50

التوسل باصحاب القبور شرك اصغر وسيلة الى الشرك التوسل بهم وسيلة بدعة وشيء انه بدعة ان هذا لم يشرعه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل بدعة ضلاله كل ضلاله في النار. وثانيا انه وسيلة الى الشرك. انه اذا توسل بهم - 00:09:15

فان هذا يجره الى دعائهم والاستغاثة بهم من دون الله عز وجل فيؤول الى الشرك الاكبر. نعم واصلهم الشهارة صاحب السيارة اما اذا كان الخطأ على المقابل مئة بالمائة وليس عليك شيء - 00:09:42

واما اذا كانت عليك نسبة ولو قليلة في الحادث فعليك الدية وعليك الكفارة عليك النسبة من الديمة نسبة ان كان عليك ربع النسبة عليك ربع الديمة كان عليك نصف النسبة عليك نصف الديمة واما الكفارة كفارة كاملة - 00:10:17

ولو ما عندك الا واحد بالمائة يجب عليك كفارة كاملة. وهي عتق رقبة فان لم تستطع فصيام شهرين متتابعا نعم ان الطعام لاستقبال ما حددت الايام للتعزية ولا لصنعة الطعام ما حددت الايام ما داموا مشغولين بالمصيبة ومحزونون بميتهم ولا يتفرغون لخدمة انفسهم - 00:10:37

انهم يساعدون ولو في يوم او يومين او ثلاثة واما الاجتماع اليسير من اقارب الميت واللي يجون يسلمون ويمشون فلا بأس بذلك انما الكلام عن الترتيب والاجتماع الذي يرتب آآ يحط له احتفال ويحق له - 00:11:22

آآ ترتيبات خاصة هذا هو الممنوع اما مجرد ان المصاب يجلس في بيته يمر الناس يسلمون عليه ويعزوه وهم ماشيين. هذا ما فيه شيء ان شاء الله نعم ولكن كفارة القتل ليس فيها اطعام - 00:11:44

وانما ذكر الله فيها خصلتين فقط. الاولى العتق فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين اذا كان ما يستطيع لا يكلف الله نفسا الا وسعها عمما يستطيع الصيام ولا العتق لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:12:20

نعم فضيلة الشيخ الاسلام والمسلمين لا هذا ما يأتي لفائدة دعاء عليه و ما يأتي لكن يحذر من اخطائه يقال فلان حصل منه كذا وكذا في كتابه الفلانيقرأ كذا وكذا فليحذر منه - 00:12:39

اما الدعاء عليه وتقبيله وشتمه هذا لا داعي له. نعم لأن الغرض هو بيان اخطائه لأن لا يفتر بها او يكون احد من من اتباعه ما يدري عنه فينبه على ذلك لئلا يستمر على طريقته - 00:13:17

اما تناول شخصيته باللعنة او بالسب او بالشتم هذا لا داعي له التي ما في شك ان الله الجرح من الدم ومن الصديد الى الله ويوضع عليه قطر يوضع عليه القطن والحنوط الذي فيه طيب - 00:13:35

يوضع على الجراحة. نعم او يجعل على جنبه الايمان على جنبه الايمان ويوجه الى القبلة لقوله صلى الله عليه وسلم الكعبة قبلتكم احياء واماواتا ولا يوجه الى توجيها يسيرا وانما يجعل على جنبه. واذا خشي سقوطه يجعل شيء من التراب خلف ظهره - 00:14:12  
او امامه اجعل شيء من التراب او شيء من الطين اليابس الذي يضمن عدم الانتفافه على وجهه او على ظهره نعم الميت والله اعلم هذا من امور الآخرة تشهدوا شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم - 00:14:51

يقول امين انها استفاضة الاثار ان الميت يعرف من زاره ويسمع كلامه الله اعلم ما ادري وش هالاثار ولا ادري وش ما هذه دعوة الله اعلم بها. الحاصل ان احوال القبور من امور الآخرة التي لا يعلمها الا الله. فنحن ننفذ ما امرنا به الرسول صلى الله عليه وسلم من الزيارة - 00:15:25

هو الدعاء لهم واما انهم يسمعون او ما يسمعون او ما يعرفون او ما يعرفون الله اعلم بذلك. وان قاله من قاله. نعم نعم النعي المذموم هو ما يصاحبه تعداد لمحاسن الميت - 00:15:50

اما النعي الذي هو مجرد خبر عن وفاة الميت من اجل الصلاة عليه وحضور دفنه ومن اجل ايضا اذا كان لاحد عليه حق ان يأتي لأخذ حقه فهذا لا بأس به - 00:16:16

هذا لا بأس به. النبي صلى الله عليه وسلم نعي النجاشي في اليوم الذي مات فيه. يعني اخبر عن وفاته لاجل الصلاة عليه والدعاء له اما النعي الذي هو مثل نعي الجاهلية ذكر محاسنه - 00:16:33

ومدحه وهذا لا يجوز. نعم طيب اخبار المساجد بممات الميت من اجل ان يصلوا عليه ويحضروه؟ هذا شيء طيب صلى عليه في المسجد الفلاني لاجل انهم يحضرون طيبا. نعم فضيلة الشيخ - 00:16:50

نعم نعم لا بد ان شاء الله صلاتك صحيحة لانك يوم تصليها وانت مسافر يجوز لك القصر والجمع وصلاتك صحيحة ان شاء الله ولم بالعافية والصحة. نعم. فضيلة الشيخ - 00:17:16  
نعم. والكلام اذا كان فيهم فهو ما يذكر يعني هذا من الطعن في انسابه اما اذا كان ما هو فيه فهذا كذب وافتراء اشد لا يجوز تناول الانساب - 00:18:08

لا يجوز تناول الاسد بالطعن والتنقيص والانساب لا تغرنى شيئا عند الله. قال الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم - 00:18:30

قال تعالى فاذا نفح في الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون. فاما من تقلت موازينه فاولئك هم المفلحون. ولو كان انه من اخف الناس نسبا ومن ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم. وان كانت من اشرف الناس نسبا في هذه الدنيا. انساب لا قيمة لها عند الله وانما - 00:18:48

وبالعمل الصالح وتقوى الله سبحانه وتعالى. ولما يحصل من بالطعن في الانساب من المفاسد وان شاعت الفتنة بين الناس ولما فيه من تنقض المسلمين الى غير ذلك من المحاليب. وفيه الاعجاب اعجاب الانسان بنسبه لانه اذا طعن في نسب غيره فمعناه انه - 00:19:11

معجب هو بنسبه نعم والله تعالى - 00:19:35